



Distr.: General
30 May 2024

Arabic
Original: English

برنامج الأمم
المتحدة للبيئة



الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني
بإنشاء فريق للعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في
الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث
الدورة الثالثة

جنيف، 17-21 حزيران/يونيه 2024
البند 4 من جدول الأعمال المؤقت*

إعداد مقترحات بشأن إنشاء فريق للعلوم والسياسات

مشروع عملية تحديد برنامج العمل، بما في ذلك تحديد الأولويات

مذكرة من الأمانة

أولاً- مقّمة

- 1- طلب الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بإنشاء فريق للعلوم والسياسات لمواصلة المساهمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ومنع التلوث، في دورته الثانية، التي عقدت في الفترة من 11 إلى 15 كانون الأول/ديسمبر 2023 في نيروبي، إلى الأمانة أن تعد مشروع نص لكي ينظر فيه الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية في دورته الثالثة، ويشمل ذلك عملية تحديد برنامج العمل، بما في ذلك تحديد الأولويات.
- 2- ويستند مشروع عملية تحديد برنامج العمل، بما في ذلك تحديد الأولويات، إلى مناقشات فريق الاتصال في الدورة الثانية للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية وأمثلة على العمليات القائمة، ولا سيما تلك الخاصة بالمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.
- 3- وقد يرغب الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، في دورته الثالثة، عند وضع الصيغة النهائية لمقترحاته المتعلقة بإنشاء فريق العلوم والسياسات، في النظر في مشروع عملية تحديد برنامج العمل، بما في ذلك تحديد الأولويات، الوارد في هذه الوثيقة (والذي يعد المرفق 3 بالفرع الثاني من الوثيقة UNEP/SPP-CWP/OEWG.3/2 نصاً مؤقتاً له) لكي ينظر فيه الاجتماع الحكومي الدولي لاحقاً لتقديم مشروع عملية تحديد برنامج العمل، بما في ذلك تحديد الأولويات، للنظر فيه واحتمال اعتماده من جانب مجلس إدارة الفريق، بمجرد إنشائه، في دورته الأولى.

ثانياً - عملية تحديد برنامج العمل، بما في ذلك تحديد الأولويات

- 1- إن الغرض من النص التالي هو توجيه عملية تحديد برنامج عمل [الاسم الكامل للفريق] (المشار إليه فيما يلي باسم الفريق)، بما في ذلك تحديد أولويات المسائل المعروضة على الفريق.
- 2- ويجوز للحكومات والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، والصكوك الدولية الأخرى والهيئات والعمليات الحكومية الدولية، أن تقدم طلبات، سواء بصورة فردية أو مجتمعة، تدعو الفريق إلى العمل بشأن مسائل محددة.
- 3- ويرحب أيضا بالطلبات المقدمة من كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، على النحو الذي تحدده مجالس إدارة كل منها.
- 4- كذلك سيتم، حسب الاقتضاء، تشجيع ومراعاة الطلبات المقدمة من أصحاب المصلحة الرئيسيين المعنيين، مثل المنظمات العلمية الدولية والإقليمية، والصناديق الاستثنائية، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية، والشعوب الأصلية، والمجتمعات المحلية، وكيانات ومؤسسات القطاع الخاص، سواء قدمت بشكل فردي أو مشترك.
- 5- وينبغي أن تكون الطلبات مشفوعة بمعلومات عما يلي، إن أمكن:
 - (أ) طبيعة المسألة المقترحة، بما في ذلك وصف للمسألة والمشاكل والفرص المرتبطة بها وبيان ما إذا كانت متداخلة أو متعددة القطاعات؛
 - (ب) الصلة بهدف الفريق والاتفاقات المتعددة الأطراف والصكوك والعمليات الحكومية الدولية ذات الصلة، بما في ذلك الأساس المنطقي للسبب وراء الاعتقاد بأن الفريق هو الجهة الأنسب للنظر في المسألة المقترحة؛
 - (ج) الحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراء من جانب الفريق في ضوء قرب ظهور المشاكل والفرص المرتبطة بالمسألة المقترحة؛
 - (د) توافر المعارف والبيانات والخبرات الموجودة بشأن المسألة المقترحة.
- 6- وينبغي أن تتلقى الأمانة جميع الطلبات في موعد لا يتجاوز ستة أشهر قبل انعقاد دورة مجلس الإدارة ذات الصلة. وستقوم الأمانة بتجميع الطلبات وإتاحتها على الموقع الشبكي للفريق. وسينظر في الطلبات الواردة بعد الموعد النهائي على أساس استثنائي بناء على طلب المكتب.
- 7- وستنظر لجنة الخبراء المتعددة التخصصات، بدعم من الأمانة وخبراء إضافيين عند الاقتضاء، في الطلبات وتحدد أولوياتها على أساس تحليل الأهمية العلمية والتقنية والسياساتية للطلبات، مع مراعاة الاعتبارات المبينة في الفقرة 5 أعلاه.
- 8- وخطوات عملية تحديد الأولويات هي كما يلي:
 - (أ) تجمّع الأمانة المسائل الواردة وتصدر قائمة موحدة بالمواضيع لمواصلة النظر فيها وتحديد أولوياتها؛
 - (ب) تجري الأمانة ولجنة الخبراء المتعددة التخصصات فحصاً أولياً لقائمة المواضيع الناتجة عن ذلك للتأكد من أنها تقع ضمن نطاق الفريق وهدفه وأنها ليست قيد النظر بالفعل أو لم تنتظر فيها جهات أخرى بالفعل؛
 - (ج) تستعرض لجنة الخبراء المتعددة التخصصات المواضيع استعراضاً منهجياً، وتتشاور مع خبراء إضافيين حسب الاقتضاء، وتقدم ترتيباً للمواضيع من خلال التطبيق الشفاف لاستعراض دقيق متعدد التخصصات، مع مراعاة المعلومات الواردة في الطلبات فضلاً عن المعلومات التي يمكن الوصول إليها من المصادر المتاحة للجمهور؛

(د) تعد الأمانة، بتوجيه من لجنة الخبراء المتعددة التخصصات، تقريراً عن المواضيع الأعلى مرتبةً يوثق المعلومات والأساس المنطقي الذي يستند إليه تحديد الأولويات ويتضمن تحليلاً لنطاق وأنواع النواتج التي من شأنها أن تجعل المواضيع مناسبة لإدراجها في برنامج عمل الفريق.

9- وسيُطَلَع المكتب على التقرير المنبثق عن عملية تحديد الأولويات.

10- واستناداً إلى نتائج عملية تحديد الأولويات، ستعد الأمانة، بالتشاور مع لجنة الخبراء المتعددة التخصصات والمكتب، مشروع برنامج عمل يتضمن عناصر من قبيل:

(أ) الأهداف والنواتج المرتبطة بها؛

(ب) الجداول الزمنية لإنتاج النواتج؛

(ج) الترتيبات المؤسسية لتنفيذ برنامج العمل؛

(د) الآثار المترتبة على الميزانية من تنفيذ برنامج العمل.

11- وسيقدم مشروع برنامج العمل إلى مجلس إدارة الفريق للنظر فيه واعتماده.

12- ويجوز للجنة الخبراء المتعددة التخصصات أن تقرر أن تستعرض بانتظام عملية النظر في الطلبات المقدمة وتحديد أولوياتها، حسب الاقتضاء.